

سنن البيهقي الكبرى

9901 - وأخبرنا أبو بكر بن الحسن ثنا أبو العباس الأصبغ أنا الربيع أنا الشافعي أنا
بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه قال قالت لي عائشة Bها Y هل تستثني إذا حججت فقلت
لها ماذا أقول فقالت قل اللهم الحج أردت وله عمدت فإن يسرته فهو الحج وان حبسني حابس
فهو عمرة